

وسائل الشيعة

[77] عن الحسين بن يزيد، عن الصادق، عن آبائه، عن النبي (صلى الله عليه وآله) - في حديث المناهى - أنه نهى عن الخيانة، وقال: من خان أمانة في الدنيا ولم يردّها إلى أهلها ثم أدركه الموت مات على غير ملتى، ويلقى الله وهو عليه غضبان، ومن اشترى خيانة وهو يعلم فهو كالذي خانها. [24192] 3 - وفي (عيون الأخبار) عن محمد بن على ماجيلويه، عن على بن إبراهيم عن أبيه، عن على بن معبد، عن الحسين بن خالد، عن الرضا، عن آبائه (عليهم السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من كان مسلماً فلا يمكر ولا يخدع، فاني سمعت جبرئيل يقول: إن المكر والخديعة في النار. ثم قال: ليس منا من غش مسلماً، وليس منا من خان مؤمناً. [24193] 4 - وفي (الخصال) عن الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن محمد بن أحمد، عن أحمد بن الحسين بن سعيد، عن الحسين بن الحصين، عن موسى بن القاسم رفعه إلى على بن أبي طالب (عليه السلام) قال: أربعة لا تدخل واحدة منهن بيتاً إلا خرب، ولم يعمر بالبركة: الخيانة، والسرقه، وشرب الخمر، والزنا. وفي (عقاب الأعمال) عن أبيه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي عن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) مثله (1).

عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 50 / 194، وأورده عن الأمالي في الحديث 1 من الباب 137، وذيله في الحديث 16 من الباب 104 من أبواب العشرة. 4 - الخصال: 231 / 74، وأورده عن الأمالي في الحديث 3 من الباب 1 من أبواب حد السرقة. (1) عقاب الأعمال: 289 / 1. (*)